ويستحب له إعادتها سفرا كما
وصلاة المحتبي لو أدى إلى المرض على
قدر الطاقة وصلاة المريض لو أدى إلى
التحنك على الأصح وحال فعل السجود في
السنن في الصلاة سنة الا إذا كان ليس على
ثلاث سنن فيجب ويسجد للسهو
السادسة لتفوته سنة موكدة غيبي
الإقامة سجدتين قبل السلام ويعيد
التشهد بعدهما استحبابا ويسلم
وإن زاد ونقص وبزيادة مثلي يلزم
السجود بزيادته ولا يبطلها سجدتا
بعد السلام في كل منهما ويتشهد

يعطا

ويتشهد بعدهما ويسلم فإن زاد أو
نقص سجد قبل السلام فإن آخر القبلي
أو فعل البعدي عمدا أو سهوا أجزأ ولو
تكرر السهو بزيادة أو نقص أو بهما معا
سجد سجدتين فقط ومن شك في
سجدة ثنى السهو أو في واجبة سجدة
والباقي عليه ومن سها عن السجود القبلي
فإن ذكره بالقرب سجده وإن طال
فات وصح صلاته إن كان عن ترك
سنة أو هيئة وإن سها عن السجود
البعدي فعليه متى ذكره وإن طال
وإن ذكره في صلاة أتمها وسجد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)